

تعديل التعميم الأساسي الصادر عن مصرف لبنان رقم 158 - إجراءات إستثنائية لتسديد تدريجي لودائع بالعملات الأجنبية  
بالإضافة إلى التعديلات التنظيمية ذات الصلة  
خصائص وشروط | تعميم مصرف لبنان رقم 134

شروط عامة

ينطبق التعميم على جميع الحسابات بالعملات الأجنبية القائمة بتاريخ 31.10.2019  
جميع الحسابات الممولة بعد 31.10.2019 (من مشترك إلى فردي أو العكس، من حسابات الضمانات النقدية المفرج عنها، من الحسابات الخاملة إلى النشطة، الموروثة...) ولكنها ممولة من الحسابات التي تم فتحها قبل 31.10.2019؛ يمكن فقط لصاحب الحساب الأصلي الذي قام بتمويل الحسابات الجديدة الاستفادة من التعميم 158.  
بدء التنفيذ في 01.07.2021، وآخر التعديلات على الشروط بتاريخ 28.11.2025، اعتباراً من 01.12.2025  
صالح حتى يتم تسديد إجمالي الأرصدة المؤهلة بالكامل.

العملاء المؤهلون للاستفادة من التعميم

فرد / شخص طبيعي	مقيم أو غير مقيم	قاصر
مؤسسة فردية	الجمعيات المرخصة	

العملاء غير المؤهلين للاستفادة من التعميم

شخص معنوي/ هيئة قانونية	الشركات، البنوك والمؤسسات المالية
القطاع العام	العملاء الذين ما زالوا يستفيدون من التعميم 166
العملاء الذين لم يعيدوا النسب المحددة في التعميم 154 من الاموال المحولة الى الخارج	شركاء آخرين في الحساب المشترك إذا كان أحد الشركاء قد استفاد بالفعل من المبلغ المؤهل الكامل

الحسابات المؤهلة

الرصيد في بداية الفترة	تاريخ 31/10/2019
الرصيد بنهاية فترة الإحتساب	الرصيد بتاريخ التطبيق باستثناء : حسابات الأموال الجديدة عمليات القطع الأجنبي (التحويل من الليرة اللبنانية الى العملات الأجنبية) المنفذة بعد 31/10/2019
إقتطاعات	سحوبات نقدية منفذة بعد 31/10/2019 تحويلات خارجية دولية منفذة بعد 31/10/2019 تسديدات بطاقات إئتمانية منفذة بعد 31/10/2019
الشروط	الرصيد المتاح في 31/10/2019 الذي قد تم تحويله إلى بنك آخر ثم تمت إعادته إذا كان مؤهلاً، بعد أقصى قدره 50,000 د.أ. قابل للتجديد. يمكن تنفيذ التجديد عندما يتم سحب رصيد الحساب الفرعي الخاص بالكامل.

الحد الأقصى للسحب الشهري	\$1,000
الحد الأقصى للسحوبات سنويا " لدى القطاع المصرفي ككل لغاية 30/6/2026	\$11,000
يمكن استخدام المبلغ على النحو التالي	800\$ سحب نقدي إيداع في حساب أموال جديدة. حوالات خارجية (خارج لبنان) و/أو للإستعمال ببطاقات دولية داخل أو خارج لبنان. 200\$ عبر بطاقة مصرفية (VE) تُستعمل للمشتريات (POS) حصراً".
الشروط	في حال تجاوز العميل الحدود، يقوم البنك بإيقاف الدفعات الشهرية بناء على إخطار مصرف لبنان عن الاستفادة من البنوك المتعددة من التعميم 158 و/أو 166.

مميزات الحساب الفرعي الجديدة

سيتم تحويل المبلغ المؤهل المتفق عليه إلى الحسابين الخاصين الفرعيين : (حساب فرعي للنقد وحساب فرعي آخر يُستعمل للمشتريات POS حصراً)  
الحد الأقصى للمبلغ /50,000/ د.أ.  
لا فوائد ولا عمولات ولا مصاريف على الحسابين الخاصين الفرعيين.  
لا يسمح بعمليات الإيداع في الحسابين الخاصين الفرعيين.  
لا يمكن إجراء عمليات سحب باستثناء السحوبات الشهرية التي يسمح بها التعميم  
يمكن مراكمة السحوبات الشهرية المسموح بها  
يتم رفع "السرية المصرفية" تجاه مصرف لبنان ولجنة الرقابة على المصارف عن "الحسابين الفرعيين الخاصين" فقط  
يحق للعملاء إعادة الأموال غير المستخدمة من "الحساب الفرعي الجديد" إلى الحساب الأساسي، ويتم إعفاؤهم بعد ذلك من أي قيد يفرضه التعميم رقم 158

شروط الحساب المشترك

إتفاق متبادل على النسبة المراد تقسيمها بين أصحاب الحسابات  
يتم تقسيم الدفعات الشهرية على أساس تناسي Prorata وفقاً للنسبة المئوية المخصصة لكل مستفيد حسب المُتفق عليه بين أصحاب الحساب بما فيها المبالغ التي تُدفع بواسطة أجهزة نقاط البيع (POS)  
المبلغ الأقصى المؤهل للحساب المشترك /50,000/ د.أ.  
يجب أن يكون لكل من أصحاب الحساب المشترك الراغبين في الاستفادة من التعميم 158 حساب فردي  
يجب تحويل كل مبلغ متفق عليه بين أصحاب الحساب المشترك إلى حساب فرعي فردي (مبلغ أقصى إجمالي 50,000 د.أ.)  
يجب الحصول على توافيق جميع أصحاب الحساب المشترك

